

السؤال السابع من درس أحاديث مختارة في أحكام الأضاحي رقم الدرس ٢) الشيخ محمد المختار الشنقيطي

محمد بن محمد المختار الشنقيطي

اثابكم الله فضيلة الشيخ اذا كان الرجل مع ابنائه المتزوجين في بيت واحد فهل تجزئهم اضية واحدة اذا اشتركوا بها؟ او يحتاج كل واحد منهم الى اضية اثابكم الله. سبق هذا التنبيه عليه - [00:00:00](#)

واذا اذا تأهل فحينئذ اهل بيته وزوجه ويكون كل ولد له اهل بيت منفصلا لكن اذا كانوا لم يتزوجوا وتحت كنف ابيهم ومع ابيهم كالبيت الواحد فهذا لا اشكال فيه ان تكفيهم شاة واحدة لانه يقول تكفي ان الشاة - [00:00:16](#)

تجزي عن الرجل واهل بيته. اهل بيته حينما يكون مزوجا فحينئذ هو اهل بيت مستقل ما يتبع والده اذا تلزمه باضيته في خاصته ولا يتبع والده والله تعالى اعلم - [00:00:39](#)